

القاء الشيوخ محاضرة للنساء بدون حائل/الخميس) 20-72- 5202م(الحلقة الأولى

صلاح الصاوي

ما حكم القاء الشيوخ محاضرة للنساء بدون حائل وضع الحاجز بين الرجال والنساء في الصلاة او في غير الصلاة ليس من الثواب الشرعية اذا اتخذت التدابير التي كانت تتخذ في زمن النبوة. مثلا في الصلاة - 00:00:02
يأتي النساء الى المساجد او تأتي الى المحاضرات في حياهن غير متبرجات بزينة. كما كانت الصحابيات رضي الله عنهن افعل وكنا ينصرفنا سريعا بعد الصلاة وكان الرجال لا يستديرون حتى تنصرف النساء - 00:00:22
وخصص لهم باب للخروج والدخول ايضا التوقر والصيانة والقصد في التواصل مع الرجال الا لحاجة عدم مزاحمة الرجال على الابواب او في المصاعد او في المداخل ونحوها ما يوضع من الحواجز - 00:00:40
بين الرجال والنساء لا ينبغي ان يمنع من السماع والرؤيا من جهة النساء ليتمكنوا من متابعة الامام وينبغي ان يتوافر بمصليات النساء ما في القاعة الرئيسة للمسجد من اسباب الراحة والاكرام - 00:00:59
فلا حرج في حضور النساء لمجالس العلم من غير وجود حائل بينهن وبين الرجال. فيما اتسع من الاماكن اذا رويت الاداب الشرعية العامة. ومن بينها وجودهن خلف الرجال او مع الماعدة المعقولة بين مجالسهن ومجالس الرجال بما يمكن من غض البصر - 00:01:19
وينبغي الابقاء على هذا الحاجز في الاماكن الضيقة لا سيما في مثل هذه الازمات ما امكن ويراعي ائمة المساجد والقائمون عليها. حاجة المرأة المسلمة الى العلم لما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل - 00:01:45
من ذلك تخصيص دروس للنساء والحرص على ان توفى لهن اسباب المشاركة في الدروس العامة والانتفاع بها. والله تعالى اعلى
واعلى - 00:02:03